نقلت الينا بطريق الاحاد قطعا لانه يمكن عد النقلة ف
احصائهم في كل زمان فلم يكن منقولا الينا نقلا متواترا
وايضا لم تتفصل مجملات مذهبهم ولا تثبت مطلقاتها فلو
فرض ان حكما من الاحكام نقل عن بعض مذاهب السلف بطريق التواتر
يحتمل انه مجمل لم يتصل ناقلة ان له قيدا اخل به ناقله او شرطا يتوقف
القول بصحته عليه عند ذلك المجتهد القابل يد فيكون العمل به
باطلا اجماعا فلهذا الامر حصرنا صحة التقليد في اتباع المذا
الاربعة لا غير كما قال في الاشباه والنظائر لابن نجيم الحنفي
رحمه الله تعالى في الفن الاول وما خالف الائمة الاربعة يخالف اجماع
وان كان فيه خلاف لغيرهم فقد صرح في التحرير ان الاجماع انعقد
على عدم العمل بمذهب يخالف الاربعة لانضباط مذاهبهم واشتها
وكثرة اتباعها انتهى وقال المناوي في شرح الجامع الصغير
ولا يجوز اليوم تقليد غير الائمة الاربعة في قضي ولا افتاء لا
لنقص في مقام احد من الصحب وله لتفضيل احد الاربعة على
اولئك بل لعدم تدوين مذاهب الاولين وضبطها واجتماع
شروطها انتهى واما اذا وجد في هذا الزمان او في زمان
مستقبل الى يوم القيامة ان شاء الله تعالى وتوفرة فيه شروط
شروط الاجتهاد التي ذكرها علماء الاصول ولم يخالف
في اجتهاده حكما مجمعا على قول واحد فيه او على قولين
او اكثر وثبت ذلك عند احد فلا مانع في صحة تقليده فيما
يستنبطه من الاحكام التي لا تخالف القول الواحد المجمع عليه
او القولين او الثلاثة التي اجمع عليها من حيث عدم التكلم بقريبها
فقد انحصر الاجتهاد في هذا الزمان بشروطه في مسئلة لم

تنقرض

او

هب

رها

تنقرض لها المجتهدون لا باجماع ولا بخلاف لان الاجتهاد في المجمع عليه
في القول يخالف او فيما اختلفوا فيه على اقوال محصورة بزيادة قول
اخر باطل لا يسوغ لاحد في الدين كما صرح به غير واحد من الاصوليين وربما
يأتي لهذا البحث زيادة تحقيق عند تعرض المصنف له ان شاء الله
تعالى فائدة الشام كالعراق في الاشباه والنظائر لابن نجيم في الفن
الثالث كل انسان لم تعلم ما اراد الله تعالى به لان اراد به
تعالى غيب عنا الا افهمها فانهم علموا اراده تعالى بهم بخبر الصادق
المصدوق بقوله صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في
الدين كذا في شرح الهداية للعراقي وكان ينبغي ان يقول غير الانبيا
والمبشرين بالجنة كالعشرة رضي الله تعالى عنهم والمراد بالفقها
العالمون باحكام الله تعالى اعتقادا وعملا كما ذكرناه في مقصد
الحديث لان تسمية علم الفروع فقط فقها تسمية حادثة كما تقدم
قول ثم قال عليه الصلاة والسلام في آخر هذا الحديث العظيم ولا
تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق حتى يأتي امر الله اقول المراد
بالامة امة الاجابة المصدقون به صلى الله عليه وسلم والمتبعون
له لا امة الدعوة المكذبون به صلى الله عليه وسلم لان اسم الامة شامل
لكل من وجد من يوم ادعى النبي صلى الله عليه وسلم النبوة و
الرسالة الى يوم القيامة من المؤمنين والكافرين ويحتمل ان يراد
الامة مطلقا ويكون المراد بالطائفة امة الاجابة ويكون
ذلك اخبارا عنه صلى الله عليه وسلم ان المؤمنين به لا ينقطعون
الى يوم القيامة وعلى الاول يكون المراد بالطائفة اهل العلم
النافع كما سياتي والظهور ضد الخفاء والمراد به هنا النصرة
كما يقال ظهر فلان على اعدائه اي غلبهم ومنه قوله تعالى ولو كان

خر